

المجموع

فانها ملعونة قال عمران فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد رواه مسلم
وعن أبي برزة رضي الله عنه قال بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم إذ بصرت
بالنبي صلى الله عليه وسلم وتضايق بهم فقال حل اللهم عنها قال فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة رواه مسلم وهذا النهي يتناول المصاحبة دون باقي
التصرفات فيها من السفر بها في وجه آخر والبيع وغير ذلك وقد بسطت شرحه في كتاب الرياض
الثانية والثلاثون يستحب للمسافر أن يكبر إذا صعد الثنايا وشبهها ويسبح إذا هبط الأودية
ونحوها ويكره رفع الصوت بذلك لحديث جابر قال كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا
رواه البخاري وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا
كبروا وإذا هبطوا سبحوا رواه أبو داود بإسناد صحيح وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا قفل من الحج أو العمرة كلما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا إله إلا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون
لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده رواه البخاري ومسلم الفدفد بفتح
الفائين بينهما دال مهملة ساكنة الغليظ المرتفع من الأرض وعن أبي هريرة أن رجلا قال يا
رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى
الرجل قال اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن أبي
موسى الأشعري رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وكنا إذا أشرفنا على واد
هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أيها